



هيئة تنظيم مركز قطر للمال

عملية تقديم الطلبات – الأسئلة المتكررة

عملية تقديم الطلبات – الأسئلة المتكررة

إخلاء مسؤولية

إن هدف هيئة تنظيم مركز قطر للمال (هيئة التنظيم) من إصدار هذه الوثيقة، هو تزويد مقدّمي الطلبات بمعلومات سهلة ومبسّطة حول مركز قطر للمال وهيكله التنظيمي وتشريعاته وسياساته، بما فيها متطلبات التحويل والترخيص والتسجيل. لا تقدّم هيئة التنظيم أي ضمانات ولا تتحمّل أي مسؤولية قانونية حيال دقة المعلومات أو اكتمالها من حيث إمكانية انطباقها على الظروف المحددة لفرد أو شركة. ولا تُعتبر هذه المعلومات بمثابة استشارة قانونية، وهي مقدّمة بغرض الإعلام فحسب. يجب قراءة دليل عملية تقديم الطلبات هذا بالترابط مع لوائح الخدمات المالية وأدلة القواعد الخاصة بهيئة التنظيم إضافة إلى سائر المستندات ذات الصلة. هذه الوثيقة قابلة للتعديل من حين إلى آخر.

يُرجى زيارة الموقع التالي على شبكة الإنترنت: www.qfcra.com للاطلاع على النصوص الكاملة لقانون ولوائح وقواعد مركز قطر للمال.

التعابير الواردة بالحروف المائلة في هذا المستند معرّف عنها في "دليل القواعد التفسيري والتطبيقي" المتوفر على موقع هيئة التنظيم على شبكة الإنترنت: www.qfcra.com.

قائمة المحتويات

الفصل الأول

الشركات غير المنظمة

- ما هي الأنشطة غير المنظمة؟
- من يمكنه تقديم طلب الحصول على ترخيص وكيف؟
- ما هو نموذج الطلب الذي يجب أن أملاه للحصول على ترخيص؟
- أين يمكنني الحصول على نسخ عن الطلبات؟
- كم من الوقت تستغرق عملية معالجة الطلبات؟
- هل يمكن أن تنفذ الشركة المخولة أيضاً أنشطة غير منظمة؟
- ما هي المتطلبات القائمة التي تُطبَّق على الشركات المرخصة لمزاولة أنشطة غير منظمة؟
- ما هي كلفة تقديم طلب والحصول على ترخيص؟
- هل هناك متطلبات رأسمالية محددة؟
- أين يقع مركز قطر للمال؟
- هل بإمكانني العمل انطلاقاً من داخل مركز قطر للمال من دون إنشاء كيان جديد؟
- هل يقبل مركز قطر للمال فقط الطلبات المقدمة من "كيانات أجنبية" (مؤسسة خارج نطاق الاختصاص القضائي لدولة قطر)؟
- هل يسمح الترخيص للشركات بمزاولة أنشطة غير منظمة خارج مركز قطر للمال؟
- ما هي القوانين المرعية في مركز قطر للمال؟
- ما هي لوائح مركز قطر للمال التي تم إصدارها؟
- إذا كنتُ كياناً مرخصاً له من قبل مركز قطر للمال، هل أحتاج إلى أي ترخيص أو تسجيل آخر لمزاولة الأعمال في المركز أو انطلاقاً منه؟
- هل تُنشر علناً تفاصيل حول الشركات المرخصة؟

٨

الفصل الثاني

الشركات المخولة

- من يمكنه تقديم طلب ليصبح شركة مخولة؟
- هل يجب أن تتصل شركتي بهيئة مركز قطر للمال أو بهيئة تنظيم المركز قبل تقديم الطلب؟
- ما هو نموذج الطلب الذي يجب أن أملاه للحصول على تخويل؟
- أين يمكنني الحصول على نسخ عن نموذج الطلب Q02؟

الفصل الثالث الأفراد المعتمدون

١٥

- هل يمكن تخويل فرد بتوفير أنشطة منظمة على حسابه؟
- من يجب أن يكون فرداً معتمداً؟
- ما هو الطلب الذي يجب أن يملأه للحصول على تخويل؟
- ما هي متطلبات الإقامة للأفراد المعتمدين؟
- هل يمكن أن يقوم فرد واحد بمزاولة أكثر من وظيفة واحدة قيد الضبط؟
- ما هي معايير الملاءمة والأهلية لدى الأفراد المعتمدين؟
- هل تُطلب مستويات معيّنة من الخبرة والمؤهلات؟
- هل يحتاج الموظفون المؤقتون الذين يزاولون وظائف التعاطي المباشر مع العملاء إلى الموافقة؟
- هل من شروط قائمة للأفراد المعتمدين؟
- هل يتم الإعلان عن تفاصيل حول الأفراد المعتمدين؟

١٧

بيانات الاتصال

الفصل الأول الشركات غير المنظمة

ما هي الأنشطة غير المنظمة؟

هي الأنشطة التي ينصّ عليها قانون مركز قطر للمال والتي تتضمنها أيضاً لوائح الخدمات المالية:

١. أعمال تجارة السفن ووساطة الشحن؛

٢. خدمات التصنيف وتقييم درجات الاستثمار وغيرها؛

٣. أعمال مقرّات الشركات ومكاتب الإدارة وعمليات الخزّانة وغيرها من الأعمال ذات الصلة لكافة أنواع الشركات، وإدارة الشركات عموماً؛

٤. توفير الخدمات المهنية بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر خدمات التدقيق والمحاسبة والضرائب والاستشارة والخدمات القانونية؛

٥. أنشطة الشركات القابضة، والتزويد بالصناديق الائتمانية وتأسيسها وتشغيلها وإدارتها وغيرها من الترتيبات المماثلة؛

٦. تزويد الشركات وتشكيلها وتشغيلها وإدارتها.

أين يمكنني الحصول على نسخ عن الطلبات؟

يمكن إيجاد الطلبات في إدارة تطوير الأعمال لدى هيئة مركز قطر للمال أو في قسم التحويل لهيئة التنظيم. كما يمكن إيجادها في موقع هيئة التنظيم على شبكة الإنترنت: www.qfcra.com.

كم من الوقت تستغرق عملية معالجة الطلبات؟

تهدف هيئة التنظيم إلى معالجة الطلبات في غضون ثلاثة أشهر من حصولها على كافة المعلومات ذات الصلة، ولكن طلباً بسيطاً بمزاولة أنشطة غير منظمة قد يستغرق وقتاً أقل.

يرتبط الوقت الفعلي لمعالجة الطلبات إلى حدّ بعيد بطبيعة أعمال مقدّمي الطلبات وحجمها وتعقيدها، وبتقديم سريع للمعلومات من قبل مقدّمي الطلبات استجابة لأي طلب حصول على معلومات إضافية أو إيضاحات. فمعالجة الطلبات عملية تفاعلية قد تشمل المراسلات واللقاءات والتقارير من أطراف ثالثة ومراجعات أو معاينات ميدانية.

هل يمكن أن تنفذ الشركة المخوّلة أيضاً أنشطة غير منظمة؟

نعم، يمكن عموماً أن تكون الشركة المخوّلة مرخّصة أيضاً لمزاولة أنشطة غير منظمة.

ما هي المتطلبات القائمة التي تُطبّق على الشركات المرخّصة لمزاولة أنشطة غير منظمة؟

إنّ المتطلبات القائمة في هذا الشأن أقلّ تطلباً من تلك الخاصة بالشركات المخوّلة، وهي واردة بشكل موسّع في لوائح هيئة مركز قطر للمال وقواعدها.

ما هو نموذج الطلب الذي يجب أن أملاه للحصول على ترخيص؟

يجب على مقدّمي الطلبات الراغبين في الحصول على ترخيص من هيئة مركز قطر للمال لمزاولة أنشطة غير منظمة تعبئة النموذج Q01 بعنوان "طلب الحصول على ترخيص لمزاولة أنشطة غير منظمة" وتقديمه لهيئة التنظيم.

www.qfcra.com

هل يقبل مركز قطر للمال فقط الطلبات المقدمة من "كيانات أجنبية" (أي مؤسسة خارج نطاق الاختصاص القضائي لدولة قطر)؟

لا مانع أن يقدم كيان مؤسس في دولة قطر طلباً للحصول على ترخيص أو تحويل داخل مركز قطر للمال.

هل يسمح الترخيص للشركات بمزاولة أنشطة غير منظمة خارج مركز قطر للمال؟

يسمح الترخيص للشركات بأن تزاوّل أنشطة في مركز قطر للمال أو انطلاقاً منه.

في حال أرادت شركة مرخصة أن تنشئ مكتباً إضافياً لها خارج مركز قطر للمال، عليها أن تمتثل للتشريعات ذات الصلة في المنطقة حيث تنوي إنشاء مكتبها، وأن تلتزم بأي قيود أو متطلبات تفرضها اختصاصات قضائية أخرى.

للمزيد من المعلومات حول هذا الموضوع، ينبغي أن يقرأ مقدمو الطلبات البيان حول السياسة المتبعة رقم ١ بعنوان "شركات مركز قطر للمال تزاوّل أعمالها في الدولة"، المتوفّر في موقع هيئة التنظيم على شبكة الإنترنت: www.qfcra.com.

ما هي القوانين المرعية في مركز قطر للمال؟

وفقاً لقانون مركز قطر للمال، ينبغي أن تُطبّق القوانين والعقوبات الجنائية لدولة قطر في مركز قطر للمال. إلا أنّ مزاولة أي عمل في مركز قطر للمال بموجب تحويل أو ترخيص صادر وفقاً لقانون المركز ولوائحه لا تشكل مخالفة أو إخلالاً بأي قانون جنائي أو قانون آخر مطبّق في الدولة.

كما يجب تطبيق القوانين المدنية (المغايرة للقوانين الجنائية) والقواعد واللوائح المرعية في الدولة داخل مركز قطر للمال، في حال كانت لوائح المركز تستثني هذه القوانين والقواعد واللوائح أو تتعارض معها أو لا تتناسب معها.

للمزيد من المعلومات حول هذا الموضوع، ينبغي أن يقرأ مقدمو الطلبات البيان حول السياسة المتبعة رقم ١ بعنوان "شركات مركز قطر للمال التي تزاوّل أعمالها في الدولة"، المتوفّر على موقع هيئة التنظيم على شبكة الإنترنت: www.qfcra.com.

ما هي كلفة تقديم الطلب والحصول على ترخيص؟
عند تقديم الطلب، يُدفع رسم قيمته ٥٠٠٠ دولار ورسم سنويّ مستمرّ قيمته ٥٠٠٠ دولار (يُحتسب على أساس نسبيّ في السنة الأولى التي يتمّ فيها الحصول على ترخيص). تُحدّد قيمة كافة الرسوم بالدولار الأميركي.

هل هناك متطلبات رأسمالية محدّدة؟

ما من متطلبات رأسمالية محدّدة، ولكنّ يجب على الشركة أن تفي بالتزاماتها المالية عند استحقاقها.

أين يقع مركز قطر للمال؟

إنّ مركز قطر للمال هو مركز مالي ومركز أعمال يقع في الدوحة وهو الموقع الذي حدّده له مجلس الوزراء. ليس لمركز قطر للمال أي حدود مادية، فهو مركز ذو اختصاص تأسس في دولة قطر ويعمل بموازاة القوانين المدنية والتجارية للدولة ولكن بشكل منفصل عنها.

لكي يتخذ شخص ما مقراً له في مركز قطر للمال، ويصبح بالتالي خاضعاً للوائح المركز وقواعده، عليه أن يحصل على ترخيص من هيئة مركز قطر للمال ويزاول أنشطة مسموحاً بها من موقع يحدّده مركز قطر للمال.

هل بإمكان العمل انطلاقاً من مركز قطر للمال من دون إنشاء كيان جديد؟

لا تجوز مزاولة أي من الأنشطة المسموح بها في مركز قطر للمال أو انطلاقاً منه إلا من قبل الكيانات التي لديها وجود قانوني في المركز. ولا يمكن الحصول على هذا الوجود القانوني إلا من خلال تسجيل الشركة كشركة محدودة المسؤولية أو شركة محدودة متحدة لدى مكتب تسجيل الشركات أو من خلال تسجيل فرع لكيان قانوني غير تابع لمركز قطر للمال لدى مكتب تسجيل الشركات.

كما لا تجوز مزاولة الأنشطة المسموح بها إلا بموجب ترخيص تمنحه هيئة مركز قطر للمال ومن شأن عملية الترخيص هذه أن تعطي فرصة العمل في المركز للكيانات التي يمكنها المساهمة في تحقيق أهداف المركز فحسب.

وأخيراً، تجدر الإشارة إلى أنّ الكيانات الراغبة في مزاولة أنشطة منظمة تحتاج أيضاً إلى تحويل من قبل هيئة التنظيم.

ما هي لوائح مركز قطر للمال التي تم إصدارها؟
يمكن الاطلاع على تفاصيل حول كافة لوائح مركز قطر للمال السارية على موقعنا على شبكة الإنترنت:
www.qfcra.com

إذا كنت كياناً مرخصاً من قبل مركز قطر للمال، هل أحتاج إلى أي ترخيص أو تسجيل آخر لمزاولة الأعمال في المركز أو انطلاقاً منه؟

بشكل عام، طالما أن الشركة المرخصة من قبل مركز قطر للمال تزاوّل أعمالها فيه أو انطلاقاً منه، فإنّ الموافقة على هذه الأعمال أو تحويلها أو الترخيص لها أو الإشراف عليها أو تنظيمها ستكون خارج اختصاص المؤسسات الأخرى في دولة قطر، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

- ١) وزارة الاقتصاد والتجارة؛
- ٢) مصرف قطر المركزي؛
- ٣) السجل التجاري القطري؛
- ٤) غرفة التجارة والصناعة القطرية؛
- ٥) بلدية الدوحة.

ينبغي أن يطّلع مقدّمو الطلبات على المادة ١١ من قانون مركز قطر للمال للحصول على المزيد من المعلومات حول هذا الموضوع. ويمكن إيجاد هذه المعلومات على موقع هيئة التنظيم على الإنترنت:
www.qfcra.com

هل تُنشر علناً التفاصيل حول الشركات المرخصة؟
نعم، تُنشر علناً التفاصيل حول الشركات المرخصة في موقع هيئة مركز قطر للمال على شبكة الإنترنت:
www.qfc.com.qa

الفصل الثاني الشركات المخولة

أين يمكنني الحصول على نسخ عن نموذج الطلب Q02؟

يمكن إيجاد نموذج الطلب Q02 في قسم تطوير الأعمال لدى هيئة مركز قطر للمال، أو في قسم التحويل لدى هيئة التنظيم. كما يمكن تنزيل الطلبات من موقع هيئة التنظيم على الإنترنت: www.qfcra.com.

من يمكنه تقديم طلب ليصبح شركة مخولة؟

من أجل تقديم طلب الحصول على تحويل، على الشركة أن تكون هيئة اعتبارية أو شراكة ترغب في مزاوله أنشطة منظمة في مركز قطر للمال أو انطلاقاً منه.

يمكن تشكيل مقدّمي الطلبات:

كم من الوقت تستغرق عملية معالجة الطلبات؟
إن هدف هيئة التنظيم هو معالجة الطلبات في غضون ثلاثة أشهر من استلام كافة المعلومات ذات الصلة.

ولكن يرتبط ذلك إلى حدّ بعيد بطبيعة أعمال مقدّمي الطلبات وحجمها وتعقيدها، ويتقدّم سريع للمعلومات استجابة لأي طلب حصول على معلومات إضافية أو إيضاحات. فمعالجة الطلبات عملية تفاعلية قد تشمل المراسلات واللقاءات والتقارير من أطراف ثالثة ومراجعات أو معاينات ميدانية.

- داخل مركز قطر للمال من خلال تأسيس الكيان إما بموجب لوائح الشركات أو بموجب لوائح الشركات المحدودة المسؤولية؛
- أو خارج مركز قطر للمال، ولكن من خلال فرع موجود في مركز قطر للمال ومسجل لدى مكتب تسجيل شركات المركز.

هل يجب أن تتصل شركتي بهيئة مركز قطر للمال أو بهيئة تنظيم المركز قبل تقديم الطلب؟

أولاً، ينبغي أن يناقش مقدّمو الطلبات اقتراحهم مع قسم تطوير الأعمال في هيئة مركز قطر للمال. ينبغي التقدّم إلى قسم التحويل لدى هيئة التنظيم من أجل مناقشة المسائل التنظيمية ما أن تؤكد هيئة مركز قطر للمال لمقدّم الطلب أنّ نموذج عمله المقترح يتوافق مع الأهداف الاستراتيجية لهيئة المركز وما أن تقدّم له المشورة والمساعدة حول مسائل عامّة كذلك المتعلقة بالسكن أو بمتطلبات تأشيرات الدخول. يُرجى الاتصال بهيئة مركز قطر للمال على الرقم ٩٧٤ ٤٩٤٥ ٥٠٨ أو بهيئة التنظيم على الرقم ٩٧٤ ٤٩٥٦ ٨٨٨.

ما هي قيمة رسوم الطلبات؟

تختلف رسوم الطلبات وفقاً للأنشطة المنظمة التي ستتمّ مزاولتها ولعدد الموظفين الذين سيمألون مركز " فرد معتمد".

تتراوح رسوم الطلبات بين ١٠٠٠٠ و ٤٠٠٠٠ دولار أميركي حسب الأنشطة المنظمة التي ترغب الشركة في مزاولتها. يبلغ رسم الطلب عن كلّ فرد معتمد قيمة ٥٠٠ دولار أميركي وقيمة كافة الرسوم محدّدة بالدولار الأميركي.

ما هو نموذج الطلب الذي يجب أن أقوم بتعبئته للحصول على تحويل؟

على مقدّمي الطلبات الراغبين في الحصول على تحويل من قبل هيئة التنظيم لمزاوله أنشطة منظمة أن يقوموا بتعبئة الطلب رقم Q02 "طلب الحصول على تحويل لمزاوله أنشطة منظمة" وتقديم إلى هيئة التنظيم.

يمكن الاطلاع على تفاصيل حول رسوم الطلبات في دليل القواعد العامة الموجود في موقع هيئة التنظيم على شبكة الإنترنت: www.qfcra.com. كما يمكن أن تقدّم هيئة مركز قطر للمال أو هيئة التنظيم معلومات عن الرسوم في المركز.

إنشاء مكتبها، ولأي قيود أو متطلبات تفرضها الاختصاصات القضائية الأخرى.

للمزيد من المعلومات حول هذا الموضوع، ينبغي أن يقرأ مقدمو الطلبات البيان حول السياسة المتبعة رقم ١ بعنوان "شركات مركز قطر للمال التي تزاوّل أعمالها في الدولة"، المتوفّر في موقع هيئة التنظيم على شبكة الإنترنت: www.qfcra.com.

ماذا تعني مزاولة الأنشطة "في مركز قطر للمال أو انطلاقاً منه"؟

تشير عبارة "مزاولة الأنشطة في مركز قطر للمال أو انطلاقاً منه" إلى الأنشطة المنقذة في المركز بين كيانين مرخّص لهما من قبل المركز أو بين كيان مرخّص له من المركز وطرف آخر خارج المركز، إما في دولة قطر أو خارجها.

هل يمكن أن تعمل شركة مخوّلة من داخل مركز قطر للمال وأن يكون لديها عملاء خارج المركز؟
نعم، يجوز أن يكون مقرّ عملاء الشركة المخوّلة محلياً أو إقليمياً أو دولياً.

هل من أنشطة منظمة محظورة؟

في الوقت الحاضر، لا تُفرض أي محظورات قانونية على نوع الأنشطة المنظمة التي يجوز أن يزاوّلها شخص في مركز قطر للمال أو انطلاقاً منه. يعني ذلك أنه يمكن للشركة أن تكون مخوّلة لمزاولة أنشطة محلية وخارجية شرط أن تحصل على الموافقة المناسبة داخل مركز قطر للمال، وفي الاختصاص القضائي الأجنبي في الحالات التي تتطلب ذلك.

هل من قيود على أخذ الودائع بالريال القطري من قبل شركة مخوّلة؟

يتضمّن الجدول الثالث من قانون مركز قطر للمال تفاصيل حول الأنشطة المسموح مزاوّلها في مركز قطر للمال أو انطلاقاً منه. نطاق الأنشطة المنظمة واسع ويشمل معظم (إن لم يكن كافة) الخدمات المرتبطة بمزاولة الأعمال المصرفية الاستثمارية والخاصة والتجارية.

ما هي الرسوم المتوجبة في حال أراد مقدّم الطلب أن يزاوّل أكثر من نشاط واحد في مركز قطر للمال؟

بموجب السياسة الحالية لهيئة التنظيم، إذا أراد مقدّم طلب مزاولة نشاط واحد منظم أو أكثر، يكون الرسم المتوجّب هو الأعلى من بين الرسوم المنطبقة الواردة في جدول الرسوم في الملحق الرابع لدليل القواعد العامة.

تجدر الإشارة إلى أنّ الرسوم غير تراكمية، وأنّه يجب على مقدّم الطلب أن يدفع الرسم الأعلى من بين الرسوم المنطبقة الخاصة بالأنشطة المنظمة التي ينوي مزاوّلها.

ما هي قيمة الرسوم السنوية؟

في السنة الأولى، يُحتسب الرسم السنوي الأصلي بالتناسب حتى نهاية العام. في السنة اللاحقة، تعتمد الرسوم السنوية على الأنشطة المحددة في نطاق تخويل الشركة المخوّلة وعلى عدد الأفراد المعتمدين في الشركة المسجّلة ابتداء من تاريخ ٣٠ سبتمبر من السنة الفائتة.

يمكن الاطلاع على المزيد من التفاصيل حول هذه الرسوم في دليل القواعد العامة، المتوفّر في موقع هيئة التنظيم على شبكة الإنترنت: www.qfcra.com.

هل بإمكانني سحب طلبي؟

يمكن أن يقوم مقدّم طلب بسحب طلبه في أي وقت قبل منح الموافقة عليه أو رفضه، وذلك من خلال إرسال إخطار خطي إلى قسم التحويل لدى هيئة التنظيم.

يجب أن يوقع هذا الإخطار الخطي شخص لديه الصلاحيات اللازمة. تجدر الإشارة إلى أنّ رسم الطلب غير قابل للاسترداد، لذلك ينبغي أن يتأكد مقدّم الطلب من رغبته في تقديم الطلب قبل قيامه بذلك.

ويجوز سحب أي طلبات للحصول على مركز فرد معتمد بالطريقة نفسها.

هل يسمح التحويل للشركة المخوّلة بأن تعمل خارج مركز قطر للمال؟

يسمح التحويل للشركة بأن تزاوّل أنشطة في مركز قطر للمال أو انطلاقاً منه.

في حال أرادت شركة مخوّلة أن تنشئ مكتباً إضافياً لها خارج نطاق مركز قطر للمال، عليها أن تمتثل للتشريعات ذات الصلة السارية في المنطقة حيث تنوي

وما من محظورات مصرفية محدّدة كقيود على أخذ
الودائع أو التداول بعملات محدّدة (بما فيها الريال
القطري). ولكن، في حين أنّ نصّ قانون مركز قطر
للمال واسع النطاق بالنسبة إلى الأنشطة المسموح بها،
ثمنع حالياً بموجب السياسة التي أعدتها هيئة مركز قطر
للمال مزاولة أعمال مصرفية (كأخذ الودائع وتوفير
التسهيلات الائتمانية) مع أو إلى العملاء الأفراد المقيمين
في قطر

الفصل الثاني الشركات المخولة (تابع)

من الضروري أن يكون مقدم الطلب مطلعاً على أدلة قواعد هيئة التنظيم قبل تقديم طلب للحصول على تحويل.

ما هو عدد أدلة القواعد التنظيمية التي تنطبق على شركتي؟

يرتبط الأمر بطبيعة الأنشطة المنظمة التي سيتم تقديمها وعلى الصفة التي ستعمل بموجبها الشركة. لهذا السبب، من الضروري أن يكون مقدم الطلب مطلعاً على أدلة قواعد هيئة التنظيم قبل تقديم طلب للحصول على تحويل.

ما هي قواعد مزاوله الأعمال وهل تنطبق على شركتي؟

يتضمن الجزء الأول من دليل قواعد مزاوله الأعمال تفاصيل حول بعض القواعد "السلوكية" كإدارة حالات تضارب المصالح ومتطلبات التسويق وإعداد الحملات الترويجية المالية. تنطبق هذه القواعد على كافة الشركات المخولة.

ينطبق الجزء الثاني على الشركات الاستثمارية وعلى وسطاء التأمين (على الحياة). ينطبق الجزء الثالث على شركات التأمين ووسطاء التأمين (غير التأمين على الحياة).

ما هو غرض معايير الملاءمة والأهلية لدى الشركات المخولة وما هي هذه المعايير؟

تعطي لوائح الخدمات المالية لهيئة التنظيم سلطة إعداد قواعد تحدد المعايير التي يجب أن يلبثها مقدم الطلب ليتمكن من الحصول على تحويل. وتنص اللوائح المذكورة على أن هذه المعايير يجب أن تتضمن معايير الملاءمة والأهلية لمقدم الطلب.

تهدف معايير الملاءمة والأهلية إلى تحديد الحد الأدنى من المعايير التي يجب أن يلبثها مقدم الطلب ليصبح مخولاً ويحافظ على تحويله. تلخص معايير الملاءمة والأهلية بعض المجالات التي تنظر فيها هيئة التنظيم أثناء تقييم مقدم الطلب قبل أن تتخذ قراراً بمنحه التحويل أو رفضه. وهي تجمع أجزاء أدلة القواعد الصادرة عن هيئة التنظيم التي تتعلق بمقدم الطلب، وتُستعمل لتحديد ما إذا كان مقدم الطلب مستعداً وقادراً على الامتثال لكافة المتطلبات الملائمة لهيئة التنظيم وراغباً في ذلك.

هل من قيود على نوع عملاء الشركات المخولة؟

في الوقت الحاضر، ما من قيود قانونية مفروضة على نوع العملاء التي يجوز أن تزودهم الشركة المخولة بخدماتها، ولكن بعض الأنشطة قد يكون خارج نطاق التركيز الاستراتيجي لهيئة مركز قطر للمال.

ينبغي أن يناقش مقدمو الطلبات أولاً اقتراحاتهم مع قسم تطوير الأعمال في هيئة مركز قطر للمال.

ما هي القواعد التي تخضع لها الشركات المخولة وأين أجدها؟

إن القواعد المتعلقة بالشركات المخولة موزعة على عدد من الأدلة التي تصدرها هيئة التنظيم، وهي مجموعة بحسب موضوعها مثلاً القواعد الاحترافية وقواعد مزاوله الأعمال ومكافحة غسل الأموال إلخ. حتى الآن، تم نشر أدلة القواعد التالية:

- دليل القواعد العامة
- دليل قواعد المبادئ
- دليل قواعد الضوابط
- دليل قواعد الأفراد
- دليل قواعد مكافحة غسل الأموال
- دليل قواعد مزاوله الأعمال
- دليل قواعد الأصول
- دليل قواعد التمويل الإسلامي
- دليل القواعد الاحترافية حول الاستثمار والوساطة التأمينية والأعمال المصرفية
- دليل القواعد التفسيرية والتطبيقي العام.

سيتم نشر أدلة قواعد أخرى بعد فترة استشارات عامة. يمكن الحصول على نسخ من أدلة القواعد وأوراق الاستشارات من موقع هيئة التنظيم على شبكة الإنترنت: www.qfcra.com

ما هو عدد أدلة القواعد التنظيمية التي تنطبق على شركتي؟

يرتبط الأمر بطبيعة الأنشطة المنظمة التي سيتم تقديمها وعلى الصفة التي ستعمل بموجبها الشركة. لهذا السبب،

بالنسبة إلى الشركة المخولة، يمكن الاطلاع على معايير
الملاءمة والأهلية المنصوص عليها في المادة ٢٩ (٢) -
(٥) من لوائح الخدمات المالية والفصل الثاني من دليل
القواعد العامة الموجود على موقع هيئة التنظيم على
شبكة الإنترنت: www.qfcra.com

المناسبة على أعمالها. تجدر الإشارة إلى أنّ كافة المبالغ محدّدة بالدولار الأميركي.

هل تطبّق القواعد الاحترازية على مكاتب الفروع؟

تنطبق القواعد الاحترازية على الكيانات أينما كان مقرّها. في حال كانت الشركة المخوّلة تزاوّل أنشطة منظمة في مركز قطر للمال من خلال فرع لها، يجوز أن تقوم هيئة التنظيم في بعض الظروف بإعفائها من تطبيق بعض القواعد أو بعض الأجزاء منها.

في هذا الإطار، يمكن لهيئة التنظيم الاعتماد على هيئة تنظيمية محلية في موطن الشركة في ما يتعلّق بالإشراف الاحترازي، شرط أن تتأكد أنّ قواعد الهيئتين متساوية إجمالاً وأنّ هناك ترتيبات مناسبة قائمة أساساً لدى هيئة التنظيم المحلية المختصّة أو من المتوقع اتخاذ ترتيبات مناسبة فيها.

عندما لا يكون ذلك ممكناً على المدى القصير، قد يكون من العمليّ إنشاء كيان تابع، رغم أنّ هيئة التنظيم قد تُضطرّ إلى مراعاة الترتيبات الإشرافية لأي مجموعة. وينبغي أن يناقش مقدّمو الطلبات مع هيئة التنظيم، في مرحلة مبكرة، الكيان الذي يقترحونه لتقديم طلباتهم. يجوز أن ينطبق بعض القواعد الاحترازية مباشرة على الفرع وأن يستدعي تقديم بعض البيانات المتعلقة بالمكتب بحدّ ذاته.

هل من قواعد تتعلق بحفظ أموال العميل وأموال التأمين؟

هناك قواعد مفصّلة حول أموال العميل وأموال التأمين ومتى يجب أن تقوم الشركات المخوّلة بالفصل بينهما. تنطبق القواعد عموماً على كافة الشركات غير المصارف أو شركات التأمين (مثلاً يجوز أن يتناسب المال الذي يحتفظ به المصرف مع تعريف الوديعة التي تخضع لمتطلبات مختلفة). وهناك متطلبات خاصة لوسطاء التأمين والمدراء.

يمكن الإطلاع على القواعد المفصّلة حول أموال العميل وأموال التأمين في الفصلين ٢ و٧ من قواعد الأصول الموجودة في موقع هيئة التنظيم على شبكة الإنترنت: www.qfcra.com.

تجدر الإشارة أيضاً إلى أنّ الشركات التي يسمح لها تخويلها بمزاولة أنشطة ترتيب الصفقات والاستشارة فقط لا يجب أن تحتفظ بأموال العميل أو أموال التأمين. وينصّ القسم ٢,٥ من دليل القواعد العامة على هذه القيود.

ما هي المتطلبات المالية المطبّقة على الشركات المخوّلة؟

يجب أن يمثل معظم الشركات، بما فيه وسطاء ومدراء التأمين، للقواعد الاحترازية المتعلقة بالاستثمار والوساطة التأمينية والأعمال المصرفية. وتُستثنى منها شركات التأمين، التي يجب أن تلتزم بالقواعد الاحترازية الخاصة بالتأمين.

ما هي المتطلبات الرأسمالية الأولية للشركات المخوّلة؟

يختلف الحدّ الأدنى من رأس المال المطلوب وفقاً لنوع الأعمال التي تقدّمها الشركة. مثلاً:

المصارف	١٠ مليون دولار
المؤسسات الإسلامية*	١٠ مليون دولار
شركات التداول الرئيسية	٢ مليون دولار
الوسطاء بالعمولة	٥٠٠,٠٠٠ دولار
شركات محددة عاملة	٥٠٠,٠٠٠ دولار
في إدارة الصناديق	
شركات ترتيب الصفقات	٢٥٠,٠٠٠ دولار
أو الاستشارة	
شركات إعادة التأمين	٢٠ مليون دولار
شركات التأمين (المباشر)	١٠ مليون دولار
شركات التأمين العاملة في إطار مخاطر محدّدة (الفئة الأولى)	١٥٠,٠٠٠ دولار
(الفئة الثانية)	١ مليون دولار
(الفئة الثالثة)	١٠ مليون دولار

*عندما تتمّ مزاولة كافة الأعمال وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية وتدير الشركة حساباً استثمارياً لتقاسم الأرباح.

إلا أنّ المتطلبات الرأسمالية القائمة الفعلية مرتبطة بطبيعة أعمال الشركة وحجمها وبالمخاطر المتغيّرة الناتجة التي تواجهها الشركة في بعض المجالات، كالمخاطر الائتمانية ومخاطر السوق والمخاطر التجارية المرحلة (للمؤسسات المالية الإسلامية).

وتزداد القواعد تعقيداً كلما ازدادت أنشطة الشركة المخوّلة تعقيداً. لذا من الضروري أن تتمتع الشركة بالمهارات الملائمة والفهم الكافي لتطبيق القواعد

الفصل الثاني الشركات المخولة (تابع)

هل تخضع الإدارة العليا لشركة مخولة إلى متطلبات خاصة؟

ما هي متطلبات الإشراف والإبلاغ المستمر؟
عندما تصبح الشركة مخولة، عليها أن تمتثل لكافة القواعد المنطبقة. وتقوم هيئة التنظيم بالتأكد من الامتثال واختباره بشكل مستمر.

على الشركات المخولة أن تطبق معايير عالية على صعيد الحوكمة والضوابط. يجب أن تتمتع كافة الشركات بخطوط إبلاغ وضوابط واضحة لضمان إدارة الأعمال بفعالية وتولي الإدارة العليا المسؤولية الواضحة عن أنشطة الشركة. ترد هذه المعايير في دليل الضوابط المتوفر في موقع هيئة التنظيم على شبكة الإنترنت: www.qfcra.com.

على الشركات المخولة أيضاً أن تقدم نماذج إبلاغ مالي مختلفة وتقارير أو إخطارات أخرى، إضافة إلى متطلبات الموافقة أو الإخطار في ما يتعلق بالمتحكمين الجدد المقترحين. يتضمّن دليل القواعد العامة ملخصاً عن متطلبات الإخطار والإبلاغ.

بالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن يحصل بعض المسؤولين الإداريين الكبار (وكذلك بعض المدراء والشركاء والمناصب التفويضية الأخرى) على الموافقة من هيئة التنظيم عندما تكون أنشطتهم مدرجة في تعريف خانة الوظيفة قيد الضبط كما هو وارد في دليل قواعد الأفراد المتوفر في موقع هيئة التنظيم على شبكة الإنترنت: www.qfcra.com.

هل يتم الإعلان عن منح التحويل؟
نعم، إنّ هيئة التنظيم هي هيئة شفافة وعليها بموجب المادة ١٨ من لوائح الخدمات المالية أن تضع بعض السجلات والمعلومات الأخرى بمتناول الجميع.

تضع هيئة التنظيم بمتناول الجميع سجلها الخاص بالشركات المخولة، وهو عبارة عن قاعدة بيانات عن كافة الشركات التي تحمل تحويلاً بمزاولة أنشطة منظمة. ويتضمّن هذا السجل تفاصيل حول اسم الشركة المخولة والأنشطة المنظمة التي خولت بمزاولتها وأي شروط أو قيود مطبقة على الشركة المخولة، إضافة إلى تفاصيل عن المنتجات المحددة التي ستنشئها أنشطتها المنظمة.

ما هو المتوقع في ما يتعلق بالأنظمة والضوابط؟

على الشركات المخولة أن تملك إجراءات وضوابط فعالة لإدارة أعمالها وفقاً لمعايير عالية، وأن تمتثل لكافة قواعد هيئة التنظيم بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر: قواعد مزاولة الأعمال ومكافحة غسل الأموال ومراقبة الامتثال وإدارة المخاطر. تنطبق هذه المتطلبات على كافة الشركات بغض النظر عن استعمالها لأنظمة معلوماتية معقدة أو أنظمة يدوية بسيطة. ترتبط أنظمة الشركة المخولة وضوابطها بطبيعة أعمالها وحجم هذه الأعمال وتعقيدها.

يمكن إيجاد السجلات العامة على موقع هيئة التنظيم على شبكة الإنترنت: www.qfcra.com

الفصل الثالث الأفراد المعتمدون

ما هو نموذج الطلب الذي يجب أن أملاه للحصول على تخويل؟

يجب أن يضمن مقدّم طلبات التحويل أن يملاً الأفراد الذين سيعملون كأفراد معتمدين لديهم النموذج Q03 بعنوان "طلب الحصول على مركز فرد معتمد" وأن يقدموا إلى هيئة التنظيم هذا الطلب الذي يمكن تنزيله من موقع هيئة التنظيم على شبكة الإنترنت: www.qfcra.com.

يجب أن يوقع مقدّم الطلب على هذا الطلب مقدراً بالتالي بأن المعلومات الواردة فيه دقيقة وكاملة، وأنه أجرى تقييماً خاصاً للفرد وتأكد من ملاءمته وأهليته ليكون فرداً معتمداً.

ما هي متطلبات الإقامة للأفراد المعتمدين؟

بشكل عام، يجب أن تُنفذ وظيفة متابعة غسل الأموال من قبل فرد مقيم في دولة قطر.

في الشركات المحدودة المسؤولية والشركات المحدودة المتحدة المؤسسة في مركز قطر للمال، يجب أن يؤدي الوظيفة التنفيذية العليا أيضاً فرد مقيم في الدولة. أما بالنسبة إلى الفروع، فيجب أن يخصص الفرد حصّة مناسبة من وقته في الدولة لتأدية المسؤوليات التي تفرضها الوظيفة التنفيذية العليا.

هل يمكن أن يقوم فرد واحد بمزاولة أكثر من وظيفة واحدة قيد الضبط؟

يجوز أن يزاول الفرد أكثر من وظيفة واحدة قيد الضبط لحساب شركة مخوّلة شرط أن تتأكد الشركة المخوّلة وهيئة التنظيم من أنّ تأدية هذه الوظائف قيد الضبط لا تؤدي إلى أي تضارب داخلي أو خارجي في المصالح، وأنها مناسبة نظراً لطبيعة أعمال الشركة المخوّلة وحجمها وتعقيدها.

هل يمكن تخويل فرد بتوفير أنشطة منظمة على حسابه؟

لا ينصّ نظام مركز قطر للمال على مفهوم المتعامل الواحد. وبالتالي، لا يمكن أن يكون فرد مخوّلاً بتقديم أنشطة منظمة على حسابه، ولكن يجوز أن يقدم هذه الخدمات كفرد معتمد لشركة مخوّلة.

من يجب أن يكون فرداً معتمداً؟

كلّ فرد يرغب في تنفيذ وظيفة واحدة أو أكثر من الوظائف قيد الضبط في شركة مخوّلة يجب أن يكون معتمداً من قبل هيئة التنظيم.

تتضمّن الوظائف قيد الضبط الأدوار التالية: وظيفة الحكومة التنفيذية وغير التنفيذية، ووظيفة الإدارة العليا ووظيفة إدارة المخاطر. كما أن هناك بعض الوظائف المطلوبة التي يجب أن تخصص لها الشركة المخوّلة دائماً أفراداً معتمدين، وهي:

- الوظيفة التنفيذية العليا؛
- وظيفة الإشراف على الامتثال؛
- الوظيفة المالية؛
- وظيفة متابعة غسل الأموال.

يتطلب بعض الوظائف الأخرى أيضاً أن يكون الفرد الذي ينفذها معتمداً. وتشمل هذه الوظائف على سبيل المثال الأفراد الذين يؤدّون وظائف التعاطي المباشر مع العملاء في مجال:

- التعامل في الاستثمارات؛
- إدارة الاستثمارات؛
- تقديم المشورة الاستثمارية؛
- ترتيب الصفقات الاستثمارية.

إنّ الوظائف قيد الضبط معرّفة في دليل قواعد الأفراد المتوفر على موقع هيئة التنظيم على شبكة الإنترنت: www.qfcra.com.

الفصل الثالث الأفراد المعتمدون (تابع)

وتقديم المشورة الاستثمارية. إن المتطلبات محدّدة في دليل قواعد الأفراد المتوفر في موقع هيئة التنظيم على شبكة الإنترنت: www.qfcra.com.

بالإضافة إلى ذلك، يجب على الشركات المخوّلة أن تنتظر في كفاءة الفرد على تطبيق خبرته ومعلوماته بفعالية، وعليها أن توثق تقييمها للفرد وفقاً لذلك.

تنتظر هيئة التنظيم حالياً في ضرورة إنشاء نظام مؤهلات في الوقت المناسب، يشمل التدريب والتأهيل.

هل يحتاج الموظفون المؤقتون الذي يزاولون وظائف التعاطي المباشر مع العملاء إلى الموافقة؟

بشكل عام، يجوز أن تسمح شركة مخوّلة لفرد موظف لديها أو لدى مجموعتها بأن يزاول وظيفة التعاطي المباشر مع العملاء خلال زيارة واحدة أو أكثر إلى مركز قطر للمال، من دون مطالبتهم بالحصول على مركز فرد معتمد، شرط أن:

1. لا تتخطى هذه الزيارات ٤٥ يوماً في أي فترة من ١٢ شهراً متتالياً؛
2. أن تقوم الشركة المخوّلة بالإشراف على الفرد بالشكل المناسب؛
3. أن يكون الفرد معتمداً أو مخوّلاً أو مرخصاً له أو مسجلاً تحت خانة أخرى من قبل هيئة تنظيم أجنبية لمزاولة دور مساو لحساب الشركة المخوّلة أو المجموعة؛
4. أن تكون الشركة المخوّلة قد أجرت تقييماً للفرد وتأكدت من ملاءمته وأهليته ومن تمتّعه بالمهارات والخبرة الضرورية لتأدية الدور المناط به؛
5. أن يتمّ توجيه إخطار مسبق إلى هيئة التنظيم.

هل يمكن أن يقوم فرد واحد بمزاولة وظيفة قيد الضبط لأكثر من شركة مخوّلة؟

بشكل عام، يجوز أن يزاول الفرد وظائف قيد الضبط لأكثر من شركة مخوّلة واحدة شرط أن تتأكد الشركة المخوّلة وهيئة التنظيم من أنّ تنفيذ هذا الفرد لمهامه لن يؤدي إلى أي تضارب في المصالح. إنّ القواعد المتعلقة بالتعيينات المختلفة محدّدة في الفصل السادس من دليل قواعد الأفراد المتوفر في موقع هيئة التنظيم على شبكة الإنترنت: www.qfcra.com.

ما هي معايير الملاءمة والأهلية لدى الأفراد المعتمدين؟

قبل إيداع الطلب، يجب أن تجري الشركة المخوّلة بعض التحقيقات حول ملاءمة الفرد وأهليته لمزاولة وظيفة قيد الضبط.

وأثناء النظر في طلب للحصول على مركز فرد معتمد، تجري هيئة التنظيم أيضاً تقييماً لملاءمة الفرد وأهليته من النواحي التالية:

- الصدق والنزاهة والسمعة؛
- الكفاءة والقدرة؛
- السلامة المالية.

يتمّ تقييم ملاءمة الفرد وأهليته وفقاً للقسم ٤.١ من دليل قواعد الأفراد المتوفر في موقع هيئة التنظيم على شبكة الإنترنت: www.qfcra.com.

يُقيّم كلّ طلب بحسب الحالة، ويُنظر في المعايير على ضوء الظروف المقترحة بالنسبة إلى كلّ شركة.

هل تُطلب مستويات معيّنة من الخبرة والمؤهلات؟

تتطلب الوظائف المحدّدة فهماً للقواعد الخاصة – مثلاً وظيفة الإشراف على الامتثال أو الوظيفة المالية. وعلى مقدّمي الطلبات أن يبرهنوا عن كفاءتهم لتنفيذ هذه الأدوار عندما يقدّمون طلباً لمزاولة أنشطة الشركات المخوّلة.

تتطلب الوظائف الأخرى خبرة ومؤهلات محدّدة، خاصة في ما يتعلق بالأفراد الذين يؤدّون وظائف التعاطي المباشر مع العملاء في مجال التعامل في الاستثمارات وإدارة الاستثمارات وترتيب الصفقات الاستثمارية

هل من شروط قائمة للأفراد المعتمدين؟

يجب الحصول على موافقة من هيئة التنظيم لمزاولة المزيد من الوظائف قيد الضبط قبل ممارستها.

كذلك، يجب أن ينسحب الفرد الذي يتوقف عن تأدية وظيفة قيد الضبط من هذا الدور رسمياً من خلال تعبئة النموذج المناسب وإيداعه لدى هيئة التنظيم.

أخيراً، يجب أن يحافظ الأفراد على ملاءمتهم وأهليتهم في كافة الأوقات. كما يجب إخطار هيئة التنظيم بأي تغيير في ظروف الفرد حيثما تنصّ القواعد على ذلك، أو حيث تتوقع هيئة التنظيم منطقياً أن يتم إطلاعها على هذه التغيرات. وفي حال وجود أي شكوك، يجب الإبلاغ عنها.

هل يتم الإعلان عن تفاصيل حول الأفراد المعتمدين؟

نعم، إنّ هيئة التنظيم هي هيئة شفافة وعليها بموجب المادة ١٨ من لوائح الخدمات المالية أن تضع بعض السجلات والمعلومات الأخرى بمتناول الجميع.

تضع هيئة التنظيم بمتناول الجميع سجلها الخاصّ بالأفراد المعتمدين، والذي يتضمّن تفاصيل حول كافة الأفراد المعتمدين من قبل هيئة التنظيم لمزاولة وظيفة قيد الضبط في شركة مخوّلة. كما يحدّد هذا السجلّ الوظائف قيد الضبط التي يجوز أن يزاولها فرد في ما يتعلق بكل شركة مخوّلة.

يمكن إيجاد السجلات العامة في موقع هيئة التنظيم على شبكة الإنترنت.

بيانات الاتصال

للمزيد من المعلومات، يُرجى زيارة موقع هيئة التنظيم على شبكة الإنترنت: www.qfcra.com، أو الاتصال بهيئة التنظيم مباشرةً على العنوان التالي:

هيئة تنظيم مركز قطر للمال

ص.ب. ٢٢٩٨٩

الدوحة

قطر

الهاتف: ٩٧٤ ٤٩٥٦ ٨٨٨

الفاكس: ٩٧٤ ٤٩٥٦ ٨٦٨